

اجاب لا يجوز وطيبها حتى تجبض عنه حصة اخرى **سئل**
 عن رجل سأل بين قوم صالحين وهو ترك الطيب من طيبها هل يحرم ان او
 صاحب الدار فزاجة بسبب ذلك ام لا **اجاب** ليس لهم ان يخرجوا بسبب
 ذلك ولكن لهم ان يامروا بالمعروف **سئل** عن المسلم اذا نذر بغير الكنية
 هل يحرم عليه ذلك واذا نذر لاجر في مقابل ذلك هل يحرم له ام لا **اجاب**
 لا يحرم عليه ذلك ولا لئذ لاجر في مقابل ذلك **سئل** عن رجل نذر اذا كان له
 موديد هل يحرم له ام لا **اجاب** نعم يحرم ونحوها بسكنين حادة **سئل**
 عن رجل خرج من احدى البيوت بعد ان نذر على نفسه ان لا **اجاب**
 لا يحرم عليه وتوليها وتحملها الا تنفخ بها **سئل** عن رجل شرع طارية
 من امرأة او من غيره هل له وطيبها بالاسلام لا **اجاب** نعم عليه الا ان
سئل عن النوم في البسوخة للحبر او الناموسية هل يجوز ان يمسح **اجاب**
 نعم يجوز ولا يحرم **سئل** عن الدجاج اذا القى في الماحال الغليان لينتف
 ويشد قبل شق بطنه هل يجوز ام لا **اجاب** نعم يجوز ولكن ليس بها
 الطاهر ثلاث مرات فيطهر **سئل** هل يجوز للكافر دحول مكة والاقامة
 بهاملا **اجاب** يجوز له الدحول الا الاقامة **سئل** عن رفع الصوت في
 المسجد بالذكر هل هو حرام ام لا **اجاب** نعم هو حرام **سئل** عن الحيلة
 في اسقاط الاستبراء هل يجوز وما صورته **اجاب** نعم يجوز وما صورته
 ان يزوج المشرك الحارثة التي يريد شراءها من البائع قبل الشراء لم يبي
 من زوجها حتى تم يشتريها فان كان من زوجها لم يبيها البائع عن ثوب ثم
 يشتريها الا يد لشرائها ويبيضا ثم يطلتها الزوج قبل الدحول **سئل**
 عن رجل له جارية باعها من ابنته ثم بعد البيع اقوانته وطيبها هل يصح
 ويحرم على الابن وطيبها ام لا **اجاب** نعم يصدق ويحرم على الابن وطيبها
سئل عن الضيف اذا قدم له صاحبة ما يلبس هل يجوز له ان يلبسها **اجاب**
 او يلبسها

ارصد لنفسه فرعها ثم اراد رب الارض ان يخرج العامل قبل ان
 يتحصن الزرع هل له ذلك ام لا **اجاب** ليس له ذلك **سئل**
 عن الساقية هل له ان يساقية بغير اذن ام لا **اجاب** ليس له ذلك
 الا بالاذن **سئل** عن دفع لاجر اشكلا وساقية عليها وقع استنف
 شروط الساقية ثم بعد العمل ان ترك العجل ويصل الساقية هل له
 ذلك ام لا **اجاب** اذا امر صاحبها بالاجرة ان يعمل بنفسه ويخرج
 العامل هل له ذلك ام لا **اجاب** ليس له العمل ان يترك العمل ولا
 لصاحب الاشكلا ان يخرج العامل في وقت الساقية الا من شرطه
 يقتضيه كانه او غير الدين على صاحب الاشكلا **سئل** اذا شرط
 على الفزارع للحماد والديس والنس يد هل يجوز الفزارعة ام لا **اجاب**
 نعم يجوز الفزارعة **سئل** عن رجلين بينهما ارض فزرعها احدهما
 بغير اذن صاحبه ثم تراصبا على ان يعطى الفزارع مقدار نصف البس
 ويتولى الزرع بلبها هل يجوز ذلك ام لا **اجاب** ان كان ذلك قبل
 ما نبت الزرع يجوز والا فلا **سئل** عن الاوجد في الفزارعة هل **اجاب**
 هو اذا كان في الارض والبيد من ولده والبق من فروع العمل او كانت في
 الارض لولده وكباقي لولده او كانت في الارض والزرع والبق من ولده
 والعمل اخر فهذه الوجة الصحيحة وغيرها لا يصح **سئل** عن شخص
 ساقى على اشكلا معلومة مساقاة شرعية ففكر فيما اذا عمل
 فعله له ذلك في مساقاة واخرجه ام لا **اجاب** نعم له في الفزارعة
 ولزاجه منها والله اعلم **كتاب الخمر** **سئل** عن عن الطيور هل
 فيه ثواب ام لا **اجاب** لا ثواب فيه **سئل** عن قتل الكلاب هل
 ام لا **اجاب** نعم يجوز قتلها ويؤذي منها **سئل** عن شخص اشترى كلبا
 واراد وطيبها بعد الطيب هل له ذلك ام يجب عليها استبراءها حتى يذبحه **اجاب**

مقتضى

الصحيح

انظر في

في

Copyrighted Saudi University